

69822 – هل يجوز للرجل تطويل شعره وتصفيره؟

السؤال

طلب زوجي أن أضفر شعر رأسه، وسألته عن حكم ذلك في الإسلام، فأورد أقوالاً لبعض العلماء حول تصفير شعر الرجال، فهل ذلك صحيح؟ أنا أسأل عن ذلك ليس لأنني لا أصدق، لكنني أريد أن أعرف هل هناك رأي آخر؟ لأن الأمر غريب بالنسبة لي.

ملخص الإجابة

تطويل الشعر ليس من السنة التي يؤجر عليها المسلم إذ هو من أمور العادات، وقد أطال النبي صلى الله عليه وسلم شعره وحلقه ولم يجعل في تطويله أجراً ولا في حلقه إثمًا إلا أنه أمر بإكرامه.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هل تطويل الشعر سنة نبوية؟

تطويل الشعر ليس من السنة التي يؤجر عليها المسلم؛ إذ هو من أمور العادات، وقد أطال النبي صلى الله عليه وسلم شعره وحلقه، ولم يجعل في تطويله أجراً، ولا في حلقه إثمًا، إلا أنه أمر بإكرامه.

- فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **مَنْ كَانَ لَهُ شَعْرٌ فَلْيَكْرِمِهِ**. رواه أبو داود (4163).
- (وحسنه الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" 10/368).
- (وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت أرجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا حائض. رواه البخاري 291).

والترجيل هو تسريح الشعر.

كيف كان شعر النبي صلى الله عليه وسلم؟

وكان شعره صلى الله عليه وسلم يصل إلى شحمة أذنيه، وإلى ما بين أذنيه وعاتقه، وكان يضرب منكبيه، **وكان – إذا طال شعره – يجعله أربع ضفائر**.

- فعن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يضرب شعره منكبيه. رواه البخاري (5563) ومسلم (2338)).
- وقال أنس بن مالك رضي الله عنه: كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أذنيه وعاتقه. رواه البخاري (5565) ومسلم (2338).
- (وفي رواية عند مسلم: (كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أنصاف أذنيه
- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فوق الوفرة ودون الجمّة. رواه الترمذي (1755) وأبو داود (4187) وصححه الألباني في "صحيح الترمذي

الوفرة: شعر الرأس إذا وصل إلى شحمة الأذن.

الجمّة: شعر الرأس إذا سقط على المنكبين.

- وعن أم هانئ رضي الله عنها قالت: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة وله أربع غدائر. رواه الترمذي (1781) وأبو داود (4191) وابن ماجه (3631). والحديث: حسنه ابن حجر في "فتح الباري"، وصححه الألباني في "مختصر (الشمائل)" (23).

والغدائر هي الضفائر.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله:

"وما دل عليه الحديث من كون شعره صلى الله عليه وسلم كان إلى قرب منكبيه كان غالب أحواله، وكان ربما طال حتى يصير ذؤابة ويتخذ منه عقائص وطفائف كما أخرج أبو داود والترمذي بسند حسن من حديث أم هانئ قالت: (قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة وله أربع غدائر) وفي لفظ: (أربع ضفائر) وفي رواية ابن ماجه: (أربع غدائر يعني ضفائر) وهذا محمول على الحال التي يبعد عهده بتعهده شعره فيها وهي حالة الشغل بالسفر ونحوه " انتهى باختصار. "فتح الباري" (10/360).

دور العرف في حكم تطويل الشعر

وهذا الأمر كان في عرف ذلك الزمان مقبولاً ومتعارفاً عليه، فإذا اختلف العرف وكان المسلم في مكان لم يعتد أهله عليه، أو نظروا إلى فاعله على أنه متشبه بأهل الفسق؛ فلا ينبغي فعله.

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله:

"إطالة شعر الرأس لا بأس به، فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم له شعر يقرب أحياناً إلى منكبيه، فهو على الأصل، لا بأس به، ولكن مع ذلك هو خاضع للعادات والعرف، فإذا جرى العرف واستقرت العادة بأنه لا يستعمل هذا الشيء إلا طائفة معينة نازلة في عادات الناس وأعرافهم؛ فلا ينبغي لذوي المروءة أن يستعملوا إطالة الشعر حيث إنه لدى الناس وعاداتهم وأعرافهم لا يكون إلا من ذوي المنزلة السافلة ! فالمسألة إذاً بالنسبة لتطويل الرجل لرأسه من باب الأشياء المباحة التي تخضع لأعراف الناس وعاداتهم فإذا جرى بها العرف وصارت للناس كلهم شريفهم ووضيعهم؛ فلا بأس به، أما إذا كانت لا تستعمل إلا عند أهل الضعة؛ فلا ينبغي لذوي الشرف والجاه أن يستعملوها، ولا يرد على هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم – وهو أشرف الناس وأعظمهم جاهاً – كان يتخذ الشعر لأننا نرى في هذه المسألة أن اتخاذ الشعر ليس من باب السنة والتعبد، وإنما هو من باب اتباع العرف والعادة. "فتاوى نور على الدرب".

فما قاله زوجك من كون النبي صلى الله عليه وسلم كان له أربع صفائر: صحيح، ولكن لا يعني ذلك أنه سنة يثاب الإنسان عليها، بل يراعي في ذلك عادات الناس، وما تعارفوا عليه، وقد اختلف العرف الآن في أكثر البلاد عما كان عليه الأمر قديماً.

قال ابن عبد البر رحمه الله:

صار أهل عصرنا لا يحبس الشعر منهم إلا الجند عندنا لهم الجمم والوفرات – جمع جمّة ووفرة وسبق بيان معانيها – ، وأضربَ عنها أهل الصلاح والستر والعلم، حتى صار ذلك علامة من علاماتهم، وصارت الجمم اليوم عندنا تكاد تكون علامة السفهاء ! وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: **من تشبه بقوم فهو منهم** – أو **حشر معهم** فقيل: مَنْ تشبه بهم في أفعالهم، وقيل: من تشبه بهم في هيئاتهم، وحسبك بهذا، فهو مجمل في الاقتداء بهدي الصالحين على أي حال كانوا، والشعر والخلق لا يغنيان يوم القيامة شيئاً، وإنما المجازاة على النيات والأعمال، فرب مخلوق خيرٌ من ذي شعْرٍ وربّ ذي شعْرٍ رجلاً صالحاً. "التمهيد" (6/80).

والخلاصة: أنه ينبغي اتباع العرف والعادة في ذلك، حتى لا يعرض المسلم نفسه للسخرية واغتياب الناس له.

لمزيد من التفاصيل حول الموضوع، يُرجى مراجعة الإجابات التالية: (110209، 163428، 316537، 128184).

والله أعلم.